

159457 - كيف يتوضأ من مُنع من المضمضة؟

السؤال

شخص منع من التمضمض لساعتين كيف يتوضأ؟

الإجابة المفصلة

تقدم في جواب السؤال رقم (153791)

بيان أن المضمضة والاستنشاق واجبتان ، وأنه لا يصح الوضوء إلا بهما على الراجح ؛
لأنهما من تمام غسل الوجه المأمور به .

ومن ترك غسل عضو من أعضاء الوضوء ، أو غسل بعضه لمرض أو إصابة ونحوها ، فإنه يتوضأ ،
ويترك هذا العضو ، ثم يتيمم ، ويكون هذا التيمم عوضاً عن غسل العضو المصاب .
قال ابن قدامة رحمه الله :

” وَمِنْهَا أَنَّ الْجَرِيحَ وَالْمَرِيضَ إِذَا أَمَكَّنْهُ غَسَلَ بَعْضَ جَسَدِهِ
دُونَ بَعْضٍ ، لَزِمَهُ غَسْلُ مَا أَمَكَّنْهُ ، وَتَيَمَّمَ لِلْبَاقِي .
وَبِهَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ ” انتهى .
“المغني” (1/162) .

وقال علماء اللجنة للإفتاء :

” من به جروح أو قروح أو كسر أو مرض يضره منه استعمال الماء فأجنب – جاز له التيمم
، وإن أمكنه غسل الصحيح من جسده وجب عليه ذلك ، وتيمم للباقي ” انتهى .
“فتاوى اللجنة الدائمة” (24 / 407-408) .

وقال الشيخ ابن عثيمين في “الشرح الممتع” (1 / 383-384) :

” من كان في أعضائه جُرح ، والمراد جُرح يَضرُّه الماء ، تيمم لهذا الجرح
وَعَسَلَ باقى الأعضاء ” انتهى .

ويكون تيممه بعد انتهائه من الوضوء .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

وَالْجَرِيحُ إِذَا كَانَ مُحْدِثًا حَدَثًا أَضْعَرَ : فَلَا يَلْزَمُهُ مَرَاغَاةُ
التَّرْتِيْبِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ مِنْ مَذْهَبِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ ، فَيَصِحُّ
أَنْ يَتَيَمَّمَ بَعْدَ كَمَالِ الوُضُوءِ ، بَلْ هَذَا هُوَ السُّنَّةُ ” انتهى

“الفتاوى الكبرى” (5/ 310) .

فعلى هذا ، فهذا الشخص المسؤول عنه يتوضأ ، ويترك المضمضة ، ثم بعد الوضوء يتيمم .
والله أعلم .